حركة الفاء ونقل حركة العين اليها كقولك في باع وقال بِيعَ وقِيلَ
فاستثقل كسرة على حرف علة بعد ضمة فالقيت الضمة ونقلت الكسرة
الى مكانها فسلمت الياء من نحو بيع لسكونها بعد حركة تجانسها
وانقلبت الواو ياء في نحو قيل لسكونها بعد كسرة فصار اللفظ بما
اصله الواو كاللفظ بما اصله الياء وبعض العرب ينقل ويشير الى
الضم مع التلفظ بالكسر ولا يغير الياء ويسمى ذلك اشماما وقد
قرأ به نافع وابن عامر والكسائي في نحو قيل وغيض وسيق ومن
العرب من يخفف هذا النوع بحذف حركة عينه فان كانت واوا
سلمت كقول الراجز ❊ حوكت على نولين اذ تحاك ❊ تختبط الشوك
ولا تشاك ❊ وان كانت ياء قلبت واوا لسكونها وانضمام ما
قبلها كقول الآخر ❊ ليت وهل ينفع شيئا ليتُ ❊ ليت شبابا
بوع فاشتريت ❊ وقد يعرض بالكسر او بالضم التباس فعل المفعول
بفعل الفاعل فيجب حينئذ الاشمام او اخلاص الضمة في
نحو خُفتَ مفضوضا ابن خشيت ولا اشمام او اخلاص الكسر
في نحو طِلتُ مقصودا ابن غلبت في المطاولة ويجوز في فاء الثلاثي
المضاعف مبنيا لما لم يسم فاعله من الضم ولا اشمام والكسر ما
جاء في فاء الثلاثي المعتل العين نحو حُبَّ الشيء وحِبَّ ومن
اشتم اشم وقد قرأ بعضهم هذه بضاعتنا رِدّت الينا وان
كان الماضي المعتل العين على افتعل كاختار او على انفعل كانقاد
فعل بثالثه في بنائه لما لم يسم فاعله ما فعل باول نحو باع وقال
ولفظ بهمزة الوصل على حسب اللفظ بما قبل حرف العلة كقولك
اختير وانقيد واختور وانقود ولا اشمام ايضا والى هذا الاشارة
بقوله وما لفا باع لما العين تلي البيت تقديره والذي لفاء باع
في البناء للمفعول من الاحوال الثلث ثابت للذي تليه العين من
نحو اختار وانقاد وهو الثالث ❊ ❊ ❊ ص
وقابل من ظرف او من مصدر ❊ او حرف جر بنيابة حري
ولا ينوب بعض هذي ان وجد ❊ في اللفظ مفعول به وقد يرد

اذا خلا

ش اذا اخلا فعل ما لم يسم فاعله من مفعول به ناب عن الفاعل ظرف
متصرف او مصدر كذلك او جار ومجرور بشرط حصول الفائدة
النائب عن الفاعل او بتقييد الفعل بغيره فالاول نحو صيم يوم السبت
وجلس امام المسجد وغضب غضب شديد ورضي عن المسيء و
الثاني نحو سير بزيد يومان وذهب بامرأة فرسخان وما لا يتصرف
من الظروف نحو اذا وعند لا يقبل النيابة عن الفاعل وكذلك ما
لا يتصرف من المصادر نحو معاذ الله وحنانيك لان في نيابة
الظروف والمصادر عن الفاعل تجوزا باسناد الفعل اليها فما كان
منها متصرفا قبل اسناد الفعل اليه حقيقة فيقبل اسناده اليه
مجازا وما كان منها غير متصرف لم يقبل الاسناد اليه حقيقة فلا
يقبله على جهة المجاز قوله ولا ينوب بعض هذي البيت مذهب سيبويه
رحمه الله انه لا يجوز نيابة غير المفعول به مع وجوده واجاز الاخفش
والكوفيون محتجين بنحو قراءة ابي جعفر ليُجزى قوما بما كانوا يكسبون
باسناد ليجزى الى الجار والمجرور ونصب قوما وهو مفعول به وبنحو
قول الراجز ❊ لم يعن بالعلياء الا سيدا ❊ ولا شفى ذا الغي الا ذو هدى
وقول الآخر ❊ وانما يرضي المنيب ربه ❊ ما دام معنيا بذكر قلبه ❊
وباتفاق قد ينوب الثان من ❊ باب كسى فيما التباسه أُمِن ❊
في باب ظن وارى المنع اشتهر ❊ ولا ارى منعا اذا القصد ظهر ❊
ش اذا بني الفعل لما لم يسم فاعله من متعد الى مفعولين فان
كان الثاني غير الاول فالاولى نيابة المفعول الاول لكونه فاعلا
في المعنى نحو كسي زيد ثوبا ويجوز نيابة المفعول الثاني ان امن التباسه
بالمفعول الاول نحو البس عمرا جبة فلو خيف الالتباس كما في نحو
اعطي زيد بشرا وجبت نيابة الاول وان كان الثاني من المفعولين
هو الاول في المعنى فاكثر النحويين لا يجيز نيابته عن الفاعل بل يوجب
نيابة الاول نحو ظن زيد قائما لان المفعول الثاني من ذا الباب خبر
والخبر لا يخبر عنه واجاز بعضهم نيابته عن الفاعل ان امن اللبس قياسا على ثاني مفعولي كسى
واليه ذهب الشيخ رحمه الله واذا بني فعل ما لم يسم فاعله من متعد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)